الدرس رقم 02: السياسات الاقتصادية في الجزائر

لأجل فهم السياسات لاقتصادية في الجزائر سوف نتناولها من الناحية النظرية، ثم نتطرق للجانب التطبيقي لها في الجزائر، وذلك في المرحلة الانتقالية الى اقتصاد السوق.

أولا-السياسات الاقتصادية من الناحية النظرية.

1-تعريف السياسات الاقتصادية.

ورد عدة تعاريف في السياسات الاقتصادية مستخلص منها ما يلي:

- السياسات الاقتصادية تكون صادرة عن الدولة (السلطات العمومية).
- السياسات الاقتصادية تتعلق باقتصاد الدولة ككل (الاقتصاد الكلي).
- المجال الاقتصادي للسياسات الاقتصادية يتعلق بالإنتاج، التبادل الاستهلاك، السلع، الخدمات، تكوين رأس المال، النظام المالي، النظام النقدي والعلاقات الخارجية.

2-أنواع السياسات الاقتصادية.

معظم السياسات الاقتصادية باختلاف أنواعها كلها تبحث في إيجاد التوازنات الاقتصادية الكبرى، من خلال تحقيق النمو الاقتصادي، التشغيل، استقرار الأسعار التوازن الخارجي (التوازن في ميزان المدفوعات)، وبالتالي فكل هذه التوازنات تشكل أساس التوازن العام في الاقتصاد الكلي.

يمكن إبراز أنواع السياسات الاقتصادية من خلال ما يلي:

- **سياسة الضبط:** وتهدف الى المحافظة على التوازن العام بخفض التضخم -المحافظة على توازن ميزان المدفوعات -استقرار العملة-التوظيف الشامل-المحافظة على النظام الاقتصادي.
- **سياسة الإنعاش:** تحفيز الاستثمار-الأجور والاستهلاك-تسهيلات القروض.
- **سياسة إعادة هيكلة الجهاز الصناعي:** وتهدف الى تكييف الجهاز الصناعي مع تطور الطلب العالمي-إعطاء الأولوية للقطاعات المصدرة-تفضيل التوازن الخارجي كعامل محفز للنشاط الاقتصادي والتشغيل.
- **سياسة الانكماش:** وتهدف الى التقليص من ارتفاع الأسعار-التقليص من النشاط الاقتصادي (الاقتطاعات الإجبارية من الدخل، تجميد الأجور، مراقبة الكتلة النقدية).

▪ **سياسة التوقف ثم الذهاب:** وتهدف الى التناوب ما بين سياسة الإنعاش وسياسة الانكماش.

3 -أهداف السياسات الاقتصادية.

السياسة الاقتصادية التي تعتبر كوسيلة إلى تحقيق الأهداف الأولوية للسياسة العامة للدولة، هذه الأهداف كلها يمكن توضيحها من خلال ما يلي:

- المحافظة على المنافسة: وتتمثل في النمو الاقتصادي -الاستخدام الكفء للموارد -المحافظة على الحرية الاقتصادية -المحافظة على تساوي الفرص -منع تركز القوة الاقتصادية الخاصة - المحافظة على الحرية السياسية.

- السياسة النقدية: وتتمثل في الاستقرار الاقتصادي -إعادة توزيع الدخل-النمو الاقتصادي-الاستقرار-الاستقرار السياسي والاجتماعي.

- السياسة الاقتصادية الخارجية: وتتمثل في النمو الاقتصادي-الاستخدام الكفء للموارد-الأمن القومي-السياسة الخارجية.

- المحافظة على الموارد الطبيعية: وتتمثل في النمو الاقتصادي -الأمن القومي.

- التأمين الاجتماعي: وتتمثل في إعادة توزيع الدخل-الاستقرار -العدالة الاجتماعية.

يتضح لنا مما سبق بأن هناك تكامل بين كل أهداف الاقتصاد القومي، وبالتالي هذه الأهداف ما هي في الواقع إلا تجسيدا لأهداف التنمية الاقتصادية والتي يسعى كل بلد لتحقيقها.

4 -السياسات الاقتصادية وأدوات الاستقرار الاقتصادي.

لأجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي، يتوجب استخدام أدوات معينة من السياسات الاقتصادية، والتي يرى بعض الاقتصاديين أنها تتمثل في السياسة النقدية، السياسة المالية وسياسات الأسعار والأجور.

ا-السياسة النقدية: بأن السياسة النقدية تعتبر وسيلة لأجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي باستخدام أداة النقود، من خلال التأثير على كميتها بما يتماشى وتحقيق الهدف السابق من خلال استخدام أدوات السياسة النقدية وهي: -الإصدار النقدي: -سعر البنك المركزي (سعر اعادة الخصم-عمليات السوق المفتوحة -تغيير نسبة الاحتياطي الإلزامي -سياسة سعر الفائدة -سياسة سعر الصرف -أدوات أخرى للسياسة النقدية وتتمثل في: -الودائع الخاصة -السيولة النقدية.

وخلاصة لكل ما سبق فإن كل الأدوات السابقة للسياسة النقدية، تعتبر كأداة فعالة في يد البنك المركزي لأجل التحكم في كمية النقود من حيث الطلب والعرض، لأجل التدخل في الاقتصاد بغية إحداث عملية الاستقرار.

ب-السياسة المالية: لأجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي، لا بد من توفير الموارد المالية لأجل تمويل الاقتصاد (أي الإنفاق العام) وتحقيق التنمية الاقتصادية، وتستعمل لأجل تحقيق ذلك عدة أدوات -سياسة النفقات العامة-سياسة الضرائب-سياسة الدين العام. (لمعرفة مكونات الميزانية العمومية في الجزائر انظر الى المراجع القانون 84 /17).

ثانيا-السياسات الاقتصادية في الجزائر (المرحلة الانتقالية الى اقتصاد السوق).

تميزت المرحلة الانتقالية الى اقتصاد السوق بتطبيق سياسة نقدية، ومالية يمكن ابراز ملامحهما وفق ما يلي.

- انطلاقا من سنة 1990 كان التوجه لإصدار "قانون النقد والقرض" لمواكبة الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر من اجل التوجه لاقتصاد السوق، وبالتالي إعطاء صلاحيات أوسع لبنك الجزائر (البنك المركزي) ، بصفته المسؤول الأول والقائم على تنفيذ السياسة النقدية (لقد شهد "قانون النقد والقرض" عدة تعديلات انظر قائمة المراجع) ويهدف هدا القانون الى: -إعادة الاعتبار لقواعد اقتصاد السوق- منح صلاحيات أكبر لبنك الجزائر من أجل إقامة نظام مالي ومصرفي أكثر استقرارا- منح استقلالية أكبر لبنك الجزائر عن السلطة التنفيذية -محاربة التضخم ومختلف أشكال تسربات العملة الصعبة-وضع نظام مصرفي عصري وفعال في تعبئة وتوجيه الموارد-عدم التمييز بين الأعوان الاقتصاديين في منح القروض- فتح المجال أمام القطاع الخاص للاستثمار في القطاع المالي والمصرفي.

- السياسة النقدية والمالية الذي انتهجتها الجزائر في الفترة (1990-2000)، تزامن ولجوء السلطات الجزائرية لصندوق النقد الدولي والبنك العالمي (بسبب الضائقة المالية الناجمة عن المديونية الخارجية)، من خلال تطبيق: – برنامج الاستعدادي الأول (1989-1991) – برنامج التعديل الهيكلي (1994-1998)، واتبعت الجزائر سياسة نقدية انكماشية (للفهم النظري ارجع الى العنصر اعلاه -أولا). وكانت الاعتماد في تمويل الاقتصاد الوطني على الدين العام الخارجي(القروض الخارجية).

- انطلاقا من سنة 2001 انتهجت الجزائر سياسة نقدية توسعية (للفهم النظري ارجع الى العنصر اعلاه -أولا)، وذلك بالاعتماد على المصادر التمويلية الذاتية (ارتفاع مداخيل الجباية البترولية)، والتي تزامنت مع تطبيق عدة برامج تنموية وتمثلت في: – برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2004). – البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (2005-2009) – برنامج التنمية الخماسي (2010-2014) – برنامج توطيد النمو لاقتصادي (2015-2019) وتميزت هده الفترة بالتسديد المسبق للديون الخارجية انطلاقا من سنة 2005. ولكن انطلاقا من سنة 2015 والتي تميزت بتراجع المداخيل من الجباية البترولية، تم انتهاج سياسة ترشيد النفقات العمومية وتنويع الاقتصاد الوطني، من خلال سياسةإعادة هيكلة الجهاز الصناعي (للفهم النظري ارجع الى العنصر اعلاه -أولا). ومازال الامر على ذلك بسب جائحة (19 covid).

مراجع مختارة.

1-عبد المجيد، قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية -دراسة تحليلية تقييمية-، (الطبعة الثالثة)، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006.

2-احمد شعبان، علم الاقتصاد والسياسات الاقتصادية، الإسكندرية: دار التعليم الجامعي، 2015.

3-لعمارة جمال، منهجية الميزانية العامة في الجزائر، دار الفجر للنشر والتوزيع -الجزائر، الطبعة الأولى 2004-

4-القانون 84 /17 المؤرخ في 7 جويلية 1984 والمتعلق بقوانين المالية.

5-قانون النقد والقرض الجزائري واهم تعديلاته:

-قانون النقد والقرض رقم 90-10 ممضي في 14 أبريل 1990وزارة المالية الجريدة الرسمية عدد 16 مؤرخة في 18 أبريل 1990،

-مرسوم تنفيذي ممضي في 14 مايو 1990وزارة الاقتصاد الجريدة الرسمية عدد 24 مؤرخة في 13 يونيو 1990، يتضمن تعيين أعضاء دائمين وأعضاء إضافيين في مجلس النقد والقرض

-مرسوم تنفيذي ممضي في 01 يوليو 1991وزارة الاقتصاد الجريدة الرسمية عدد 34 مؤرخة في 17 يوليو 1991، يتضمن تعيين أعضاء دائمين وأعضاء إضافيين في مجلس النقد والقرض

-أمر رقم 01-01 ممضي في 27 فبراير 2001وزارة المالية الجريدة الرسمية عدد 14 مؤرخة في 28 فبراير 2001، الصفحة يعدل ويتمم القانون رقم 90-10 المؤرخ في 19 رمضان عام 1410 الموافق 14 أبريل سنة 1990 والمتعلق بالنقد والقرض .

-قانون رقم 01-04 ممضي في 09 مايو 2001الجريدة الرسمية عدد 27 مؤرخة في 13 مايو 2001، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 01-01 المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1421 الموافق 27 فبراير سنة 2001 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 90-10 المؤرخ في 19 رمضان عام 1410 الموافق 14 أبريل سنة 1990 والمتعلق بالنقد والقرض.

-أمر رقم 03-11 ممضي في 26 غشت 2003وزارة المالية الجريدة الرسمية عدد 52 مؤرخة في 27 غشت 2003، الصفحة 3يتعلق بالنقد والقرض .

-قانون رقم 03-15 ممضي في 25 أكتوبر 2003الجريدة الرسمية عدد 64 مؤرخة في 26 أكتوبر 2003، الصفحة 5يتضمن الموافقة على الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض.

نظام رقم 05-06 ممضي في 15 ديسمبر 2005وزارة المالية الجريدة الرسمية عدد 26 مؤرخة في 23 أبريل 2006، يتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى

-أمر رقم 10-04 ممضي في 26 غشت 2010وزارة المالية الجريدة الرسمية عدد 50 مؤرخة في 01 سبتمبر 2010، الصفحة 11 يعدل ويتمم الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض .

قانون رقم 10-10 ممضي في 27 أكتوبر 2010الجريدة الرسمية عدد 66 مؤرخة في 03 نوفمبر 2010، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 10-04 المؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 غشت سنة 2010 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض .

-قانون رقم 17-10 ممضي في 11 أكتوبر 2017وزارة المالية الجريدة الرسمية عدد 57 مؤرخة في 12 أكتوبر 2017، الصفحة 4يتمم الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض.

-نظام رقم 09-02 ممضي في 26 مايو 2009 وزارة المالية الجريدة الرسمية عدد 53 مؤرخة في 13 سبتمبر 2009، الصفحة 17 يتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها.

-نظام رقم 17-03 ممضي في 06 ديسمبر 2017 وزارة المالية الجريدة الرسمية عدد 3 مؤرخة في 24 يناير 2018، الصفحة 28 يعدل ويتمم النظام رقم 09-02 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1430 الموافق 26 مايو سنة 2009 والمتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها.